

هل يجوز صلاة أربع ركعات من السنن الراتبة قبل الظهر بتسليمة واحدة

الشيخ/ الشيخ عبد القادر شيبه الحمد

هل يجوز صلاة أربع ركعات من السنن الراتبة قبل الظهر بتسليمة واحدة؟.

ما أعرف هذا، ولا أعرف أن رسول الله ﷺ صلى الوتر بتسليمة واحدة وأعطى دروس بين الركعات في المسجد، الذي كان يزيده كان بداخل بيته فكان أحياناً يسرد ثلاث ركعات، أو خمس ركعات، أو تسع ركعات بتسليمة واحدة في وليس بالمسجد هذا الذي أعرفه، ولا أعرف غيره.

وكذلك الذي يصلي أربع ركعات بتسليمة واحدة ولا يجلس فإن كان يجلس بأنه يصلي ركعتين ويجلس للتشهد ثم يصلي بعدها ركعتين ثم يُسلم هذا جائز، فقد قال النبي لما سُئل ﷺ عن صلاة الليل فقال: «صلاة الليل مثنى مثنى». وهذا في البخاري وغيره، بمعنى ركعتين ركعتين وتُسلم، فقال العلماء: والنهار؟! النهار لم يرد به حديث، حديث يعادل حديث لم يرد.

فأجمع أكثر أهل العلم على أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، وإذا صلى أربعاً كالظهر صحت صلاته، ولما سُئلت عائشة عن صلاته ﷺ في رمضان «قالت: ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، يُصلي أربع ركعات، فلا تُسأل عن حُسْنِهِنَّ وطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فلا تُسأل عن حُسْنِهِنَّ وطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا». هذا لفظ البخاري لكن هل كان يصليها مثل صلاة الظهر أربع ركعات مع بعضها؟ لا. فكان يُصلي ركعتين ويقوم أحياناً كان يصلي في الركعة جزء، أو نصف جزء على الأقل ثم ما يقعد وبعدين يصلي ركعتين آخرتين ثم يستريح فهم يسموها صلاة تراويح، فلماذا كانوا يسموها صلاة تراويح، وصلاة قيام؟!؛ لأنه كان يجلس بين كل تسليمتين مقدار ركعتين يستريح، فإذا كانت أربع ركعات فقد قال ﷺ: «مثنى مثنى». وعلينا السمع، والطاعة الله ولرسوله ﷺ.